

م.م. هنادي عبد العظيم صفر

ا.د. فاروق صالح العمر

جامعة البصرة - كلية الاداب

الملخص:

تعد المرأة هي النواة الاولى لتكوين الاسرة والزواج هو نواة المجتمعات الاكبر سواء في شكل قبيلة او دولة، وان ذلك الرابط المقدس يجب يعترف به ويثبت كزواج في حضن المجتمع والكنيسة خلال العصور الوسطى. وعقد الزواج اهم العقود التي أنشأها الانسان في حياته وأعظمها اثرا وأعلاها قدرا وهو ليس كغيره من العقود. بل هو عقد وميثاق بين الزوجين يرتبطان به ارتباطا وثيقا مدى الحياة، ومما لا شك فيه ان الاسرة والزواج يتخذان اشكالا متنوعة حسب الحضارات والمجتمعات والعصور لذلك فهما عرضة للتغير والتطور عبر العصور التاريخية.

### Marriage of European women in the Middle Ages 400-1100 AD

Assist Lect. Hanadi Abdel Azim Safar

Prof. Dr. Farouk Saleh Al-Omar

University of Basra - College of Arts

#### Abstract

The woman is the first nucleus for the formation of the family, and marriage is the nucleus of the largest societies, whether in the form of a tribe or a state, and that sacred bond must be recognized and established as marriage in the bosom of society and the church during the Middle Ages. The marriage contract is the most important contract established by man in his life, the greatest impact and the highest value, and it is not like other contracts. Rather, it is a contract and a covenant between the spouses who are closely linked to it for life, and there is no doubt that the family and marriage take various forms according to civilizations, societies and eras, so they are subject to change and development through historical ages.

مما لا شك فيه ان وضع المرأة الاوربية خلال تلك الفترة التاريخية في الاسرة من وجهة نظر الكنيسة وعلى لسان ممثلها حينذاك الا وهو القديس اوغسطين<sup>(١)</sup> الذي آمن "بأن الله خلق النساء من اجل مساعدة الرجال بحمل الاطفال وتربيتهم، ... فلم يكن نافعات مثل الرجال في اعمال الزراعة، وإذا كان الله اراد ان تكون حواء مساعدة لآدم في الحقل؟ فمن المؤكد انه كان من الافضل ان يخلق رجلا اخر لهذا"<sup>(٢)</sup> ولم يكن هنا في رأيه وظيفة للمرأة سوى الانجاب، علاوة على ذلك اغراء الرجال.

وقد استمدت الكنيسة قواعدها عن الاسرة من اصول متعددة بعضها يرجع الى عادات وثنية او من التقاليد اليهودية التي سيطرت على المجتمعات ما قبل المسيحية، وعلى الرغم من رفض المسيح عليه السلام لبعض تلك العادات الا انها ظلت موجودة في القوانين الكنسية والاعراف القبلية التي جاءت من بعده<sup>(٣)</sup>.

ومن اهم مقومات الزواج عند الجرمان Germanic<sup>(٤)</sup>. هو نسب الفتاة أي المراعاة في ان تكون اسرة الفتاة بنفس المستوى الاجتماعي للمتقدم لخطبتها من حسب ونسب، ومن الاعتبارات الاساسية ايضا لخطبة الفتاة هو المستوى المالي لعائلتها فان ثروة عائلتها هي من تتيح لها الفرصة في الزواج من أحد ابناء النبلاء المرموقين، واخيرا تأتي العفة والجمال وقد يكون ذلك الامر في مقدمة المقومات في بعض الاحيان، ولكن ليس في كل الحالات عند الاوربيين فلقد كانت تطلعاتهم للمال والنسب أكثر من ذلك خلال تلك الفترة<sup>(٥)</sup>.

ومن اجل ذلك الامر حددت الشعوب الجرمانية السن المناسب لزوج الفتاة على الرغم من اختلاف الامر من قبيلة الى قبيلة لأخرى. الا ان جميعها قد اكدت على ان يكون السن المحدد يعد ملزما للجميع فمثلا نجد عند بعض القبائل الجرمانية قد حددت سن الخامسة عشر للزواج، وليس قبله لأنهم رأوا ان هذا السن هو السن المناسب للبلوغ. وانه السن المناسب للفتيات بما يتناسب مع طبيعتها الانثوية، الا ان قبائل القوط الغربيين Regnum Visigothorum<sup>(٦)</sup> اختلفوا عنهم اذ اشاروا الى ان سن الثانية عشر هو السن المناسب لزوجها، في حين نجد ان الميرو فنجيين Merovingians<sup>(٧)</sup>. ومن بعدهم الكارولنجيين Carolingian<sup>(٨)</sup> قرروا ان الفتاة قد تتم خطبتها في سن الثانية عشر، ويمكن ان تتزوج في سن الخامسة عشر او أكثر من ذلك. اما فيما يخص القانون اللومباردي Lombards<sup>(٩)</sup> فقد حدد سن الزواج عند بلوغ الفتاة سن الثانية عشر، وذلك بما جاءت به قوانينهم لعام ٧١٧م. علما أن الكنيسة اكدت من جانبها في قانونها الكنسي انه يمكن للفتاة الزواج في سن الثانية عشر<sup>(١٠)</sup> وهددت ان من يخالف هذا القانون يدفع

تعويضاً قدر بتسعمائة صلدي<sup>(١١)</sup> ويوزع مبلغ التعويض كالاتي تحصل الفتاة على نصف المبلغ<sup>(١٢)</sup>.

اما النصف الثاني يذهب لخزانة البلاط الملكي، وتعود بعد ذلك الفتاة لمنزل عائلتها ومن ثم يتم الغاء الزواج. وتبقى الفتاة في منزل والدها الى ان تصل الى السن القانوني، ويجوز لها اعادة اجراءات الزواج من زوجها السابق بعد بلوغها السن القانوني، او من زوج اخر إذا رغبت في ذلك. وفي حال قيام الوصي اثناء فترة وصايته وهي دون السن بتزويجها فيتم معاقبته ايضا<sup>(١٣)</sup>.

ومما لا شك فيه ايضا انه لم يكن من حق الفتاة الاوربية من الطبقة الارستقراطية في العصور الوسطى اختيار شريك حياتها. اذ كانت المصالح المادية والسياسية هي صاحبة الرأي الاول والاخير في هذا الامر، اذ كان زواج المصلحة امر شائعا ومألوفاً عند قبائل الجرمان<sup>(١٤)</sup>. فالعائلات الارستقراطية تميل الى اصحاب الاملاك والاراضي في زواج بناتهم حتى انه في بعض الاحيان تتم الموافقة على زواج بناتهم حتى وان كانت قاصرا. ومن الامثلة على زواج القاصرات تروي المصادر عن زواج فتاة تنتمي للطبقة الارستقراطية الفرنسية تدعى جريس دي سلمي "زوجها ولي امرها وهي بعمر الاربعة سنوات وذلك بحق الوصاية عليها من أحد النبلاء الكبار من اجل املاكه واملاكها. الا انه توفي وهي في الرابعة من عمرها ولنفس الاسباب تزوجت من الثاني ومات هو الاخر، وحين بلغت سن الثانية عشر تزوجت من الثالث"<sup>(١٥)</sup>. من الواضح ان المرأة الاوربية خلال تلك الفترة ماهي الا سلعة تباع وتشتري بغض النظر عن عمرها وطبقتها.

اما فيما يخص الفتاة المنتمية الى الطبقة المتوسطة او حتى الفقيرة فقد كانت تعد اسعد حظا من بنات الطبقة الارستقراطية. اذ لم تكن على جانب من الثروة والوجاهة بحيث تتحكم فيها المصالح المادية في اختيار زوجها، وانما كان من حقها الموافقة او الرفض على الشخص المتقدم لخطبتها، وان كان من جيرانها او قد التقت به سابقا في قريتها او مدينتها. اما إذا كان المتقدم لخطبتها غريبا وبعيدا عنها يحق لها الجلوس معه بشرط ان يتم ذلك بحضور اشقائها وولي امرها<sup>(١٦)</sup>. ومن اهم العادات في تلك الحالات الخاصة لإتمام مراسيم الخطوبة هي ان تدخل الفتاة حافية القدمين كاشفة عن رأسها سادلة شعرها، وبعد ذلك اللقاء تكون هي صاحبة القرار بالقبول او الرفض<sup>(١٧)</sup>.

اختلفت مراسيم الخطوبة عند القبائل الجرمانية التي استوطنت اوريا الغربية خلال تلك الفترة، والتي اتسمت بالبداءة والبربرية في بداية امرها، وربما كان اتصالها بالحضارة الرومانية هو قد يكون العامل المؤثر والمباشر في تهذيب وتشريع مثل تلك العلاقات. مما يعني ان العلاقة بين الرجل والمرأة في المجتمع الجرمني المبكر قد تأثرت كثيرا بعد الهجرة الجرمانية والاستقرار

داخل حدود الامبراطورية الرومانية Roman Empir<sup>(١٨)</sup>. فبعد ان تعرضت المرأة لأنواع متعددة من العلاقات الهمجية التي عرفتھا هذه القبائل عندما كانت في موطنها الام، الا انهم نظروا اليھا على انها علاقات زواج على الرغم من كونها قبائل بربرية الا انها كانت تقدر كثيرا علاقات الزواج اي كانت انماطه التي سوف نذكرها فيما بعد<sup>(١٩)</sup>. ومن الامور التي اتفقت عليها القبائل لإتمام الخطبة والزواج على سبيل المثال هو المهر وقد اتفق الجميع فيما بينهم على الجود بالمهر لبنات الطبقة الفقيرة والمتوسطة<sup>(٢٠)</sup>.

وبطبيعة الحال ظهرت في ذلك العصر عادتان جديدتان على حياة المرأة الاوربية الاولى: منها هي مصادرة خاتم الخطوبة من الرجل الذي نكث عهده بعدم تقديم عربون او مقدم الزفاف، والثانية: هي التنازل عن الخاتم من قبل المرأة التي تفسخ الخطبة. فحرصت الكنيسة على تحديد موقفها من ذلك الامر اي الالتزام بوعد الزفاف كما حددت كذلك عقوبة فسخه. وقد ادان مجمع الفيرا الكنسي Synod of Elvira عام ٣٠٥-٣٠٦م<sup>(٢١)</sup>، والذي الرجل الذي فسخ الخطبة بحرمانهما من الحقوق الكنسية مدة ثلاث سنوات، أما إذا فسخت المرأة الخطبة لأسباب غير مقنعة، فان الحق لكاهن الابرشية التي تنتمي اليها في ان يأمرها بالتوجه الى أحد الاديرة لقضاء بقية حياتها فيها<sup>(٢٢)</sup>.

أما البرجنديين Burgundians<sup>(٢٣)</sup> فكان لهم موقف اخر من المرأة التي تفسخ الخطوبة او تتزوج من شخص اخر فقد عدوها زانية وعقوبتها دفع غرامه لخطيبها الاول قدروها بثلاثمائة صلدي<sup>(٢٤)</sup>، أما اللمبارد في ايطاليا فكانوا أكثر صرامة في قوانينهم لاسيما في مرسوم روثاري Authari ٥٤٠-٥٩٠م<sup>(٢٥)</sup>، لحماية المرأة عندهم لاسيما الفتاة المخطوبة او العروس التي قد تتهم بعدم عفتها وعذريتها، سواء كان من خطيبها او غيره فعلى اهلها ان يثبتوا عكس ذلك عن طريق احضار اثني عشر شاهدا مع ادائهم اليمين على عفتها امام أحد القضاة. وان اثبتوا ذلك يكون على العريس اتمام مراسيم الزواج مع دفعه مهرا مضاعفا كتعويض عن التشهير بسمعتها وان ثبت عدم عفتها وعذريتها يحق للعريس استرداد المهر مضاعفا، كما يدفع الرجل الذي أفقدها عذريتها ان اعترفت عليه غرامة قدرت بأربعمائة صلدي لأهلها فضلا عن اجبارها بالزواج منها<sup>(٢٦)</sup>.

لم يكن اللمبارد وحدهم من سن القوانين لحماية المرأة عندهم بل جاء الالمان والانجلو سكسون في انكلترا بعدة قوانين وكانت جميعها تصب في مصلحة المرأة حين يتصل خطيبها من اتمام مراسيم الزواج منها، وايضا فرضت كذلك عليها الغرامات بعد رفضها اتمامه لأسباب غير مقنعة<sup>(٢٧)</sup>.

ومن جانب اخر اجبرت الاعراف الجرمانية ايضا ان يتعهد العريس لوالد العروس بالمحافظة عليها وعدم اهانتها، ومن ثم يتم لبس الخواتم للعريسين، وقبله العهد التي تحمل معنى روحيا ومعنويا للعريسين، أما فيما يخص خطوبة بنات الطبقة الارستقراطية عليها ان تقدم للعريس صداقا كبيرا، وغالبا ما كانت الاسر الارستقراطية تكون مستعدة لتقديم ذلك المهر. وبعد ان يتم عقد الزواج تكون المرأة ملكا له حتى وصف المؤرخ الإنكليزي بينتر ذلك العقد "كان الزوج بالنسبة لزوجته مثل الرب بالنسبة له"<sup>(٢٨)</sup>، ومن الجدير بالذكر ان الكنيسة الكاثوليكية خلال القرنين الرابع والخامس للميلاد بدأت من جانبها بتنظيم عقود الزواج ايضا اذ طالبت اتباعها بالحصول على مباركة احد القساوسة على ذلك الاقتران بشرط اذا كانت العروس عذراء، لاسيما بعد ان بدأت طقوس الزواج المسيحية تتشكل لأول مرة خلال تلك الحقبة، وفي القرن السادس للميلاد ظهر نوعان من الاحتفال للزواج الاول تطلب فيه الكنيسة مباركة القس للعروس العذراء وذلك بعد دخول الزوجين في الغرفة معا ، والثاني على البركة التي تمنح للزوجين سواء في مبنى الكنيسة او على باب الكنيسة بعد الموافقة على اتمامه<sup>(٢٩)</sup>.

أما فيما يخص قوانين القبائل الجرمانية بعد ان استعرضنا القوانين الكنسية فهي قائمة على موروثاتهم من العادات والتقاليد التي ظلوا متمسكين بها. فلا يستطيع اي اثنين مقبلين على الزواج بعد ان تمت خطبتهما ان يقوموا بالتراجع الا بعد الاتفاق بين العائلتين لأنها تعد اتفاقات الزواج ملزمة بالنسبة لهم، وكما نصت عليه عادات الجرمان وذلك لحماية الفتاة وحقوقها، وان كانت تلك القوانين متناقضة في عدة حالات كثيرة. ومن الامثلة المشهورة عن تشدد عادات وتقاليد الفرنجة خلال تلك الفترة اي الالتزام بفترة الخطوبة اذ اشارة اليها العديد من المصادر ان الملك الفرنجي ثيوديرت الاول ٥٣٤-٥٤٨م<sup>(٣٠)</sup>. Theudibert I تقدم لخطبة الاميرة اللومباردية ويزجارد Wisigard ابنة الملك واكو Wacho ٥١٠-٥٣٩م<sup>(٣١)</sup>، والتي طالبت خطبته لها لسبع سنوات، وذلك بسبب تعلق الملك الفرنجي بأحدي عشيقاته الفرنجية الاصل، الا أن ساسة الفرنجة قد اجبروه على اتمام ذلك الزواج من الاميرة اللومباردية<sup>(٣٢)</sup>، كما حددت تلك القبائل أن تكون السنة الأولى من الزواج هي كفترة اختبار يكون في نهايتها اتمام الزواج الذي لا انفصال فيه ، ولكن إذا حملت المرأة بطفلها الاول خلال تلك السنة فيصبح الزواج بينهما قائما. الا انه في حالة ان الزوجة لم تنجب ولدا يمكن للزوج ان يقنع الاسقف بشتى الطرق بفسخ عقد ذلك الزواج<sup>(٣٣)</sup>. كما كانت هذه القبائل حريصة أيضا على عدم تشجيع اية علاقات خاصة بين الرجل والمرأة خارج إطار الزواج الشرعي لمنع انتشار الفساد وولادة الأطفال غير الشرعيين<sup>(٣٤)</sup>.

ومن جانبها ايضا تعاملت القوانين الجرمانية المبكرة مع الزواج على انه اتحاد قائم على اساس العشرة وفقا لتقاليدهم. وليس كونه فعلا رسميا لا بد من اقامته. فالزواج لديهم فعل

اجتماعي وليس وضع قانوني. علما انه خلال القرنين الخامس والسادس للميلاد كانت عادة تعدد الزوجات سمة مشتركة ايضا بين تلك القبائل الجرمانية. على الرغم من ان بعض رجال تلك القبائل قد اكتفوا بزوجه واحدة، لكن تعدد الزوجات كان يعد من الامور العادية والمنتشرة في الأسر الملكية والأسر النبيلة وكذلك يوجد عندهم الزواج من المحظيات مما ظهر بينهم العديد من الابناء غير شرعيين وكان ذلك امرا طبيعيا على الرغم من تنصر تلك القبائل خلال تلك الفترة وخير مثال على ذلك هو بيبين اوف هرستال Pepin of Heristal<sup>(٣٥)</sup> وابنه شارل مارتل Charles<sup>(٣٦)</sup>. الابن غير شرعي له من احدى محظياته<sup>(٣٧)</sup>.

الا أن تلك العادة بدأت بالتراجع في اعدادها لاسيما بعد دخول تلك القبائل المسيحية لدرجة ان الفرنجة اللومبارديين والبرجنديين والقوط الغربيين حرموها فيما بعد. الا انها ظلت منتشرة لعدة اجيال حتى بعد اعتناقهم المسيحية ، الا ان القوانين واصلت تجاهلها بفرض العقاب على الرجال بسبب علاقاتهم الجنسية غير المشروعة ، ولكنها وضعت قوانين لعقاب النساء على ذلك من قبل الكنيسة والقبائل<sup>(٣٨)</sup> ، أما في يخص المرأة السكسونية في انكلترا نجد على سبيل المثال سمح الاسقف كانتربري عام ٦٨٨-٦٩٠م بحق الزواج للمرة الثانية وذلك بشرط ان يكون بعد سنة في حال اذا عوقب الزوج بعقوبة الرق، وبعد خمس سنوات اذا وقع الزوج في الاسر، ونجد في موقع اخر من اوربا الغربية في عام ٧٨٩م قد حرم شارلمان Charlman ٨٠٠-٨١٤<sup>(٣٩)</sup> زواج المرأة والرجل أن كانا مطلقان . الا أن الكنيسة كان لها موقفها من الزواج الثاني إذ اهتمت بشكل خاص بالأرامل، إذ سمحت للمرأة بالزواج للمرة الثانية بعد مرور اثني عشر شهرا دون زواج بعدها تصبح حرة في اختيار ما تراه مناسبا لها<sup>(٤٠)</sup>.

والزواج عند الميرو فنجين والكار ولنجين عبارة عن عملية تتم عبر مراحل تبدأ اولا بالخطوبة اولية، ومن ثم يتبعها الزواج الفعلي، وفي وقت حفل الزواج يتم تسليم العروس للعريس من قبل اقاربها واقتيادها الى المنزل من قبل زوجها<sup>(٤١)</sup>.

اما بالنسبة لأنواع الزواج الذي اعترف فيه القانون الجرمانى المبكر فهناك طرق شرعية معترف فيها لإتمام الزواج وهي كالاتي: -<sup>(٤٢)</sup>

١- الزواج بالاختطاف او السبي (Raubehe): وهو زواج شائع عند الفرنجة منذ بداية عهدهم، ويتم ذلك من خلال اختطاف الفتاة واغتصابها دون موافقتها وموافقة اهلها، وبرز هذا النوع حسب ما اشار له البابا جريجوري التوري Gregory of Tours<sup>(٤٣)</sup>.

في حروب القرن السادس للميلاد. وقد شمل ذلك الزواج الملكات والاميرات وعامة النساء حتى عدت المرأة في ذلك الوقت جزء من الغنائم. حتى اعتاد الرجل الجرمانى القوطي ان يتزوج من

فتاة من قريته، لكنه كان عندما يقل وجود النساء في قريته، يتجه الى خطف عروسة من قرية مجاورة، فيعمد بالتعاون مع أحد اصدقائه لاختطاف أي فتاة شابة تعجبه<sup>(٤٤)</sup>.

٢- الزواج بالشراء (Kaufehe): وهو يتم بالاتفاق بين والدي العروس والعريس على نقل الوصاية من الاب للعريس مقابل مبلغا من المال وقد ورث الجرمان هذا النوع من الرومان<sup>(٤٥)</sup>.

٣- زواج التراضي (Fridelehe): اقرته جميع القبائل الجرمانية للتخلص من زواج الاختطاف او السبي وهو هروب الفتاة مع عشيقها بموافقتها، وان كان ذلك دون علم او موافقة اهله. لكن اشترط فيه عدم وصاية الزوج على الزوجة. وتأخذ فيه الزوجة كافة حقوقها الزوجية. وقد حفظ لها القانون الجرمانى حقوقها الاسرية أي تحتفظ بكافة حقوقها عند عائلتها الاصلية من ميراث وغيره لكون ذلك الزواج قد تم الاشهار فيه، علما ان هذا الزواج انتشر كثيرا بين بنات الامراء وبنات الطبقة الارستقراطية<sup>(٤٦)</sup>.

٤- زواج الوصاية (Muntehe): هو الزواج الذي دفع فيه الرجل للمرأة مهرا من اجل نقل وصايتها من والد العروس للعريس وكان منتشرا بين القبائل الجرمانية وقد اعترفت بشرعيته الكنيسة<sup>(٤٧)</sup>.

وبطبيعة الحال حاول الملوك الميروفنجين والكارولنجيين من جانبهم خلال حكمهم ان يصبح الزواج في عهدهم بنية اجتماعية مهمة ليكون هيكلا اخلاقيا رئيسيا في المجتمع بعد التخلص من تلك العادات السلبية والسيئة للزواج المحرمة وغير الشرعية مثل زواج الرجل من اخته أو أمه أو ابنة الاخ أو ابنة الاخت وحتى شمل ذلك فيما بعد بقوانينهم من بنات العم على اختلاف درجة القرابة حتى وصل الامر الى الدرجة السادسة من صلة القربى<sup>(٤٨)</sup>، أما الزيجات المحرمة التي تمت ما قبل اعتناقهم المسيحية اقرت الكنيسة ان يكفر عنها بانفصال الزوجين<sup>(٤٩)</sup>.

أما القانون السالي Saly Low<sup>(٥٠)</sup>، وغيره من القوانين القبلية الاوربية الاخرى عند الانجلو سكسون، والالمان وللمبارد على سبيل المثال عدت تلك الزيجات جريمة لا تغنر ويعاقب عليها<sup>(٥١)</sup>. الا ان القانون السالي كان أشدها اذ اقر الاعدام بحق الرجل. ومن الامثلة على ذلك قد أعدم الملك الميروفنجي كلوتر الثاني Cloter II ٦١٣-٦٢٩م<sup>(٥٢)</sup>، ابنائه الذين أنجبهم نتيجة زواجه من ارملة والده كونهم ابناء غير شرعيين<sup>(٥٣)</sup>.

كما سعى الإمبراطور الكارولنجي شارلمان في القضاء على زواج المحارم المنتشر بينهم على الرغم من حظره وتحريمه من اسلافه الا انه كان منتشرا بعض الشيء، ومن اجل القضاء على وجوده نشر في أحد مراسيمه منع لتلك الزيجات المحرمة " نحن نحرم زواج المحارم "<sup>(٥٤)</sup>. كما أن الإمبراطور قد حذر بصورة خاصة رجال الدين من عقد تلك الزيجات غير الشرعية،

وهدهم بالعقوبات الصارمة أن ثبت ان أحدهم قد تورط بذلك " لا يجرؤ رجال الدين على أن يدينوا أنفسهم بطريق الزواج أو تزويج من تحرم عليه الشريعة، فلا يعقدوا زواجا قبل أن يستفسروا باجتهاد عن مدى القرابة عن طريق كبار السن من الناس، وبعد أن يتأكدوا من صحته وبعدها يعقدوا الزواج وباركونه " (٥٥).

اما فيما يتعلق بالأسرة والزواج لدى العائلات الكارولنجية، فقد كانت الاسرة المنظمة صورة مهمة لهم في الفكر الاخلاقي الكارولنجي. حيث كانت المرأة المتزوجة تشغل منصبا مرؤوسا، وقد ركزت الايديولوجية الفرنجية على دور نساء النخبة في ادارة مصالح الاسرة أكثر من تركيزها على انشطة كربة المنزل (٥٦).

وبحلول نهاية عهد الامبراطور شارلمان، ظهرت مجموعة من التشريعات العلمانية والدينية من أجل تنظيم الحياة الزوجية والجنسية، وقد ركزت هذه القوانين على مفهوم الشكل الشرعي الوحيد للزواج حيث قاموا بقمع كل من يحاول اختطاف امرأة أو الفرار معها بغرض الزواج، كما وسعوا إلى حد كبير نطاق زواج القربى وهو زواج جميع الاقارب من الاقارب والقرابة الروحية التي خلتها المربية أو صديقة الزوجة أو المقربة منها أو مربية طفلها، وحرموا كذلك الطلاق والزواج (٥٧).

وينظر إلى ان محاولات الكارولنجيين لتنظيم الزواج بشكل أفضل على انها مفاوضات معقدة بين المبادئ الدينية من جهة، وبين المصالح المشتركة من جهة أخرى، مما يخلق نموذجا للزواج ينقاسمه كل من رجال الدين والملوك، وتعكس التشريعات الكارولنجية المتكررة ضد زواج الاقارب والزواج من الاقارب تحالفا بين المصلحين الدينيين والاباء على حساب الرجال الاصغر سنا، الا أن البنات الكارولنجيات، ولاسيما الاميرات منهن كن هدفا لعمليات الاختطاف والهروب مع العشاق على الرغم من جميع تلك العقوبات والتحذيرات (٥٨).

ومن الواضح ان تلك الاصلاحات الملكية والكنسية قد شجعت الزواج الخارجي، لا سيما الزيجات المعروفة من الاقارب المقربين اقل بين الطبقة الارستقراطية الكارولنجية مما كانت عليه في النخب الفرنجية السابقة.

الا أن بعض النساء الاوربيات عانت من قواعد الزواج المتغيرة بينما استغلت الاخريات تلك الاصلاحات والتغيرات فعلى سبيل المثال هو استغلال بعض النساء الاوربيات القاعدة القائلة "بأن الرجل لا يمكنه الزواج او البقاء متزوجا من مربية طفله او صديقة زوجته" (٥٩). بل كانت بعض النساء أكثر قوة فعلى سبيل المثال سجل مجلس ميتر عام ٨٩٣ م كيف انفصلت امرأة تدعى افا AFA عن زوجها بدعم من شقيقها واقاربها الاخرين. وكيف قام شقيقها بعد ذلك بإعفاء



كاهن افا عندما احتج على ذلك الانفصال<sup>(٦٠)</sup>، ومن هنا يظهر الدور الرئيسي للأقارب الذكور الاقوياء، وبدون هؤلاء الرجال كانت الزوجة او الاخت أكثر عرضه للخطر.

### الخاتمة

وفي الختام حاول الملوك ورجال الكنيسة من الكارولنجيين بعدة محاولات لحماية النساء من العنف، او على الاقل العنف المنزلي الناجم من غضب الزوج الشخصي. حيث كانت هناك ادانات متكررة لضرب الزوجات او حتى القتل في بعض الاحيان، لاسيما بعد ان وفر رجال الدين ملاذاً أمن للزوجات اللاتي زعن انهن يخشين على حياتهن من بطش ازواجهن او ممن تعرضن للاضطهاد، وذلك من خلال ادخالهن في خدمة الاديرة النسائية<sup>(٦١)</sup>.

رغم تعدد اشكال زواج المرأة الاوربية في العصور الوسطى بين المعترف فيه من قبل الاهل والكنيسة او الزواج الغير شرعي. الا اننا نجد ان المرأة الاوربية خلال في تلك الفترة وفي كل حالاتها ماهي الا سلعة تباع وتشتري والغريب ان الاهل يشاركون في تلك الصفقة في بعض الأحيان.

### الهوامش

(١) كان رئيس أساقفة كانتربوري تربي على يد أسقف في إيطاليا، بعد ذلك تهرب حتى أصبح رئيس دير ST Andrew في روما ٥٩٦ م أختاره جريجوري لرئاسة البعثة التبشيرية بين الإنجليز. للمزيد من المعلومات ينظر: - سعيد عبد الفتاح عاشور، اوربا العصور الوسطى النهضة والحضارة والنظم، ج٢، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ١٥٣؛ بينزنورمان، الافكار السياسية للقديس اوغسطين عن مدينة الله، ترجمة وتعليق د. أسامة زكي زيد، مجلة كلية الآداب. جامعة الاسكندرية، العدد ٢٩، ١٩٨١، ص ١٣٧-١٩٦.

(٢) Quoted in: Jennifer ward, Medieval Europe 1200-1500, London, 2016, p29:

القس جون نور، الزواج في المسيحية، المانيا، ١٩٩٨، ص٥.

(٣) القس حنا كانتوشا-دينا عناية، ألقوني "دور ومكانة المرأة في المسيحية، القدس، ٢٠٠٢، ص ٢٩-٣٠.

(٤) هم -بشكل عام- الشعوب والقبائل التي تتحدث باللغات الجرمانية والتي تتحدر من نفس الأصل العرقي. استوطنوا المناطق المحاذية للإمبراطورية الرومانية وكانوا مصدر إزعاج دائم لها ثم لاحقاً أصبحوا أحد الأسباب الرئيسية لسقوطها. من أشهر القبائل الجرمانية قبائل القوط بفرعيها القوط الشرقيون والقوط الغربيون والفاندال والسكسونيون والأنغلوسكسونيون واللومبارد والفرنج والفايكنج وغيرهم. للمزيد ينظر:-

ربيع عيد كريم، أوضاع الجرمان الاجتماعية والاقتصادية في ضوء كتابات تاكيتوس خلال القرن الاول الميلادي، مجلة المؤرخ المصري، العدد (٨٥)، يناير ٢٠٢١، ص١٣.

(٥) Suzanne Fonay Wemple, Women in Frankish Society: Marriage and Cloister Philadelphia, 1992, p33.

(٦) هي مملكة جرمانية سيطرت على شبه جزيرة أيبيريا وعلى ما يعرف الآن بجنوب غرب فرنسا منذ القرن الخامس وحتى القرن الثامن الميلادي، وهي إحدى الدول الجرمانية التي استقلت عن الإمبراطورية الرومانية الغربية. نشأت تلك المملكة بعدما أسكنت الحكومة الرومانية القوط الغربيين بقيادة الملك فاليا في إقليم أقطانية جنوب غرب فرنسا، ثم توسعت بعد ذلك واحتلت كل شبه جزيرة أيبيريا. للمزيد من المعلومات ينظر:-

ابراهيم علي طرخان، دولة القوط الغربيين، القاهرة، ١٩٥٨، ص ١١٧.

(٧) كانوا أسرة حاكمة من الفرنجة الساليين التي أتت لتحكم الفرنجة في منطقة (تعرف باسم فرنسا باللاتينية) تتناظر لحد بعيد بلاد الغال القديمة من منتصف القرن الخامس إلى منتصف القرن الثامن. سياستهم تضمنت حروب أهلية متكررة بين أفرع العائلة. أثناء القرن الأخير من حكم المروفنج، دُفِعت الأسرة بشكل مضطرد للعب دور مراسمي (شكلي). وقد انتهى الحكم الميروفنجي بإنقلاب في قصر في ٧٥١ عندما أطاح بين القصير رسمياً بالملك شلدريك الثالث لتبدأ حكم الملكية الكارولنجية. للمزيد ينظر:-

Gregory of Tours: The History of the Franks. Translated by Lewis Thorpe. New York, 1974, P.173.

(٨) السلالة الكارولنجية (وتُعرف أيضًا بالكارلوفنجية) هي عائلة نبيلة إفرنجية، سُميت بهذا الاسم تيمناً بشارلمان، حفيد شارل مارتيل عمدة القصر، سليل العشيرتين البيبينية والأرنولفنجية من القرن السابع ميلادي. رسخت العائلة سلطتها في القرن الثامن، وتوارث أفرادها مناصبي عمدة القصر ودوق الفرنجة، فأصبحوا حكام الفرنجة بحكم الأمر الواقع، وكانوا أصحاب السلطة الحقيقية خلف عرش السلالة الميروفنجية. حكمت السلالة الميروفنجية. للمزيد ينظر: - نعيم فرح، تاريخ أوروبا السياسي في العصور الوسطى، دمشق، ٢٠٠٠م، ص ٤٥.

(٩) قبيلة جرمانية من منشأ إسكندنافي والتي حكمت إيطاليا بين عامي ٥٦٨-٧٧٤ ينحدرون من قبيلة صغيرة تدعى وينيلي سكنت جنوب إسكندنافيا (سكادانان) والذين هاجروا جنوباً بحثاً عن أرض جديدة. شكلوا في القرن الأول الميلادي جزءاً من السويبيين في شمال غرب ألمانيا. بحلول نهاية القرن الخامس، انتقلوا إلى المنطقة التي تتوافق حالياً مع النمسا شمال نهر الدانوب، حيث أخضعوا الهيروليين. للمزيد ينظر: - محمود محمد الحويري، اللومبارديون في التاريخ والحضارة ٥٦٨-٧٧٤م، سوهاج، ١٩٨٦، ص ١٤.

(10) Bartolus de Saxoferrato, Tractatus de differentia inters ius canonicum et civile, in Opera omnia (Venice, 1570), vol. 9, fol. 153r, cited by Thomas Kuehn in full, "Women, Marriage, and the Patria Potestas," p.132.

(١١) الصلدي: صوليدوس أو صلدي Solidus. وهي عملة ذهبية كانت متداولة في روما القديمة. كان أول من ضربها هو يولييانوس حوالي عام ٣٠١م للمزيد من المعلومات ينظر: -

فؤاد حمدي بن طاهر العملات الرومانية، ج ٢، مجلة قاريونس العلمية، س ٢، ع ١٤، ليبيا، ١٩٨٩، ص ١٨١-١٩٤.

(12) Julius Kirshner and Suzanne F. Wemple, Women of the Medieval World, Oxford: Blackwell, 1985, pp 266-67.

(<sup>13</sup>)Kimberlee Harper Dunn, B.S, GERMANIC WOMEN: MUNDIUM AND PROPERTY, 400-1000, Thesis Prepared for the Degree of MASTER OF SCIENCE, UNIVERSITY OF NORTH TEXAS,2016, p11.

(<sup>14</sup>)Mark Phillips, The Memoir of Marco Parenti (Princeton: Princeton University Press, 1987, p133.

(<sup>١٥</sup>) ايلين بور، نماذج بشرية من العصور الوسطى، ترجمة محمد توفيق حسين، بيروت، ١٩٥٧، ص ١٨٨..

(16) Wemple, op.cit, pp.37-38.

(<sup>17</sup>)Rachel Stone, Carolingian Domesticities the Oxford Handbook of Women and Gender in Medieval Europe, 2013, p299.

(<sup>١٨</sup>) في عام ٢٨٥ ميلادية انقسمت الإمبراطورية الرومانية إلى امبراطورية شرقية وغربية، وانتهت الدولة الرومانية بسقوط روما على يد هجمات البربر، في حين ظلت الإمبراطورية الشرقية وعرفت باسم الدولة البيزنطية في ٣٣٠م. للمزيد ينظر: - غانم حافظ ، الإمبراطورية الرومانية من النشأة الى الانهيار، الإسكندرية، ٢٠٠٧.

(<sup>19</sup>)Frances and Joseph Cies, women in the Middle Ages, New York,1834, pp17-18.

(<sup>20</sup>)Painter, History of the Middle Ages, p121.

(<sup>٢١</sup>) حضره تسعة عشر أسقفًا، وأربعة وعشرون كاهنًا وكان الداعي لعقد مجمع إلفيرا الكنسي هو دوسيوس أسقف قرطبة Hosius of Corduba 233-639، ولكن الذي تولى رئاسة المجمع الكنسي هو فيليكس أسقف أكسيتوم Felix of Accitum كان سبب الدعوة للمجمع الكنسي إعادة الانضباط والالتزام بالقوانين الكنسية للمزيد من المعلومات ينظر:

Karl Joseph von Hefele: A History of the Councils of the Church: To the close of the Council of Nicea, A.D. 325 trans. from German & edited by William Clark, second edition, Edinburgh, 1894, pp. 1, 11, 46, 57, 66 - 69

(<sup>٢٢</sup>) تشارلز باناتي، قصة العادات والتقاليد واصل الاشياء، ترجمة مروان مسلوب، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٣، ص ٣٧.

(<sup>٢٣</sup>) هم أحد الشعوب الجرمانية التي هاجرت موطنها الأصلي شبه جزيرة اسكندياوه واستقروا بين نهري الاودر والفتستولا في القرن الأول الميلادي وفي عام ١٥٠ م استقروا بسيليزيا Silesia (بولندا حاليا) ثم اتجهوا ناحية الجنوب في نهاية القرن الثاني الميلادي ودخلوا وادي نهر الماين Main ثم شقوا طريقهم إلى حوض نهرالراين في نهاية القرن الرابع. للمزيد من المعلومات ينظر: -

موس، ميلاد العصور الوسطى، ترجمة عبد العزيز توفيق جاويد، القاهرة ١٩٩٨، ص ٨٨.

(<sup>24</sup>) Wemple, op.cit, p33.

(<sup>٢٥</sup>) مرسوم روثاري نسبة الى الملك اللومباردي أوثاري عاش تقريبًا ٥٤٠ - ٥٩٠ وكان يعرف أيضًا باسم أغيلولف. رفض اللومبارد تعيين خلفا له على العرش بعد وفاته لعدالته وحكمته. للمزيد من المعلومات ينظر: محمود الحويري، المصدر السابق، ص ٦٦-٦٩.

(٢٦) اسامة زيد، المرأة اللومباردية في ضوء قوانين اللومبارد ٦٤٣-٧٥٥م، جامعة طنطا، ٢٠٠٦، ص ٣٥.

(٢٧) للمزيد من المعلومات عن تلك القوانين الألمانية والأنجلو سكسونية ينظر: -

**Dr Lucy Barnhouse**, review of *Spiritual Life of Medieval German Women* – review article, (review no. 2273) DOI: 10.14296/Rih/2014/227 Date accessed: 10 January, 2023, Kim M. Phillips the Medieval Maiden: Young Women Hood in Late Medieval England, York, 997.

(٢٨) نقلاً عن: ايمان السيد عرفه، الوضع القانوني والاجتماعي للمرأة المسيحية في العهد الجديد، ج ١، مجلة جامعة طنطا العدد ٥٥، ٢٠١١، ص ٣٩٩.

(29) Good sell Willys tine, A history of marriage and family, new york, 2012, p161.

Rachel Stone, *Morality and Masculinity in the Carolingian Empire*, Cambridge, 2011, 247-78.

(٣٠) هو ابن الملك الفرنجي ثيودوريك الاول جاء للحكم بعد تصفية بناء ابناء عمومته جميعا. وقد حاول من تبقى منهم الاستيلاء على العرش الا انه علم بوفاة والده اثناء حملته على القوط الغربيين. للمزيد من المعلومات ينظر: - Wood, op.cit, p347.

(٣١) هو ابن شقيق الملك اللومباردي تاتو، وقد اغتصب واكو العرش من عمه مما تسبب بفرار ابن عمه هلايكس الى بلاط الجيبيدي الجرمان الشرقيين. وحدث حرب بينهم الا انها فشلت واحتفظ واكو بعرشه حتى وفاته. للمزيد من المعلومات ينظر: - الحويري، المصدر السابق، ص ٢١.

(٣٢) يروي مؤرخ الفرنجة جريجوري انها كانت تلك العشيقة هي زوجة له لكنها من أصل وضيع لكنه أعجب بحكمتها وجمالها وله منها ابناء. للمزيد من المعلومات عن تلك الحادثة ينظر: -

Gregory of Tours, op.cit, p66.

(٣٣) اسمنت غنيم، المرأة في الغرب الأوربي في العصور الوسطى، القاهرة، ١٩٨٣،  
Journal of Historical Studies

(34) Kimberlee Harper Dunn, B.S, op.cit, p75.

(٣٥) رجل دولة فرنجي وقائد عسكري حكم فرنسا بصفته حاجب القصر في ٦٨٠ حتى وفاته ٧١٤م للمزيد من المعلومات عنه ينظر: -

Richard K. Emmerson, *Key figures in Medieval Europe encyclopedia*, New York, 2006, pp511-512.

(٣٦) عرف ايضا باسم المطرقة ولد عام ٦٨٨م وهو أحد ابناء بيبين غير الشرعيين. عين نفسه ملكا للعرش ٧١٨م بعد ان اغتصب العرش من احفاد بيبين الذين مات والدهم في حياة ابية الا ان جدتهم وصية العرش استجذبت به حين احست بالخطر على العرش من الخونة والاعداء. للمزيد من المعلومات ينظر: -

Paul Fouracre, *The Age of Charles Martel*, Routledge, 2016.

(37) Bernard Walter Scholz, trans., *Carolingian Chronicles: Royal Frankish Annals and Nithard's Histories*, (Ann Arbor: University of Michigan Press, 1999), p.3.

(٣٨) عرفه، المصدر السابق، ص ٥٠٨؛ الحويري، المصدر السابق، ص ٢٥٧.

(<sup>٣٩</sup>) هو ابن بيبين القصير ٨٢١-٨٦٧م الذي حكم الفرنجة أكثر من خمس عشر سنة وتوفي عام ٨٦٧م تاركًا خلفه ولدين هما شارلمان، وكارلومان اللذان جعلهما الفرنجة ملكين شريطة أن يفتسما المملكة بالتساوي، وكان عمر شارلمان حينها ست وعشرين عامًا ولكن التفاهم بينهما كان صعبًا للغاية وكان كارلومان مشاركًا لأخيه شارلمان في الحكم، الا انه توفي كارلومان وانتخب شارلمان بالأجماع ملكًا على الفرنجة. للمزيد من المعلومات ينظر: - اينهارد، سير شارلمان، ترجمة: عادل زيتون، دمشق، ١٩٨٩م، ص ٢٥-٢٢.  
(<sup>٤٠</sup>)المصدر نفسه، ص ٥٠٨-٥٠٩.

(<sup>٤١</sup>)Joseph and Frances Gies, Life in a Medieval City, Harper Collins e-book, p62.

(<sup>٤٢</sup>) للمزيد من المعلومات عن اشكال الزواج عند الجرمان ينظر: -

عبد الهادي عباس، المرأة والاسرة في الحضارة والشعوب وأنظمتها، دمشق، ١٩٨٧، ص ٥٤-٥٥.

(<sup>٤٣</sup>) ولد عام ٥٣٩م في مدينة كليرمونت، ينحدر من الاسر الحاكمة التي شاركت في خدمة الكنيسة. للمزيد ينظر: - محمود سعيد عمران، المؤرخ جريجوري التوري وتاريخه للملك كلوفس من خلال كتاب تاريخ الفرجة، بيروت، ١٩٨٠، ص ٥.

(<sup>٤٤</sup>) تشارلز باناتي، قصة العادات والتقاليد واصل الاشياء، ترجمة مروان مسلوب، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٣، ص ٣٣.

(<sup>٤٥</sup>) المصدر نفسه.

(<sup>٤٦</sup>)Wemple, op.cit, pp 34-35.

(<sup>٤٧</sup>) Henry Osborn Taylor, The Classical Heritage of the Middle Age, Columbia University, 1901, p143.

(<sup>٤٨</sup>)Kimberlee Harper Dunn, B.S., GERMANIC WOMEN: MUNDIUM AND PROPERTY, 400-1000, Thesis Prepared for the Degree of MASTER OF SCIENCE, UNIVERSITY OF NORTH TEXAS, 2016, p152.

(<sup>٤٩</sup>) القس صموئيل حبيب، المرأة في الكنيسة والمجتمع، القاهرة، ١٩٩٤، ص ٧٠.

(<sup>٥٠</sup>)القانون السالي: - وضعة كلوفس وازناف اليه خلفائه وساد هذا القانون في المناطق التي يغلب عليها العنصر التيتوني. وتشمل المجموعة الاولى منه المكتوبة باللاتينية على ٦٥ مادة. للمزيد من المعلومات عن القانون السالي انظر: -عبد القادر أحمد اليوسف، العصور الوسطى الاوربية، بيروت، ١٩٦٧، ص ٧٩ - ٨٠.

(<sup>٥١</sup>) اسامة زيد، المصدر السابق، ص ٣٨٢

(<sup>٥٢</sup>) هو ابن الملك شيلبيرك ملك نوستريا الذي تسببت برونهيلدا في مقتله. للمزيد من المعلومات ينظر: -

La Mont, The History of The Middle Ages, New York, 1949, P.P.65-66.

(<sup>٥٣</sup>)C. w. Previte Orten the Short Gam bridge History, Vol I. Cambridge, 1978, P. 156.

(<sup>٥٤</sup>) نقلاً عن: محمود اسعد يحي الأغا، مقارنة ما بين الإقطاع النبوي والأوربي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب جامعة النيلين، جمهورية السودان ، ٢٠٠٢، ص ٨٦

(<sup>٥٥</sup>) cited in: Stewart, O P, Cit, P. 143.

(<sup>56</sup>)Frances and Joseph, op.cit, p19.

(<sup>57</sup>)Joseph and Frances Gies, Life in a Medieval City, p63.

(<sup>58</sup>)Catherine Rider, Magic and Impotence in the Middle Age, Oxford,2006, p29.

(<sup>59</sup>) Quoted in: Wemple, Women in Frankish, p.104.

(<sup>60</sup>) Taylor, op.cit, p144.

(<sup>٦١</sup>) عبد العزيز رمضان، صورة المرأة الاوربية في الادب الرهباني خلال القرنين الرابع والخامس الميلاديين، مجلة مركز الدراسات البريدية والنقوش، جامعة عين شمس، مصر، مج ٣١، ٢٠١٤، ص ٤٣.



مجلة دراسات تاريخية  
Journal of Historical Studies